عام

أزمة المواطنة في الخطاب السياسي الإسلامي عند جماعة التكفير والهجرة

محمود كيشانه

باحث مصري

مؤمنون بلا حدود

Mominoun Without Borders

مؤسسة دراسات وأبحاث

قسم العلوم الإنسانية والفلسفة

جميع الحقوق محفوظة © 2015

مؤسسة مؤمنون بلا حدود للدراسات والأبحاث

All rights reserved © 2015

Mominoun Without Borders

تمهيد:

المواطنة مصطلح شامل لكلّ معاني الاعتراف بالآخر وحقوقه، إلا أنّه، عند قطاع كبير، على مستوى الأفراد والدول، لا يتمّ تطبيقه إلا على مستويات محدودة؛ فهو يُطبّق في دول التشدّد، وجماعات تسييس الدين على المنتمين إليها فقط؛ بل إنّنا قد نرى ذلك واضحاً وضوح العيان في عدد من الدول الغربية، التي تدّعي المدنية والديمقراطية. ومن ثمّ، نجد صعوبة واضحة في تحديد المعنى الدقيق لمصطلح المواطنة". ومع أنّ هناك كتابات كثيرة تناولت مفهوم المواطنة، إلا أنّه لا يزال مفهوماً إشكالياً، تختلف حوله التحليلات الفلسفية، وتتعارض، في شأنه، النظريات الاجتماعية، ولم تنته النظريات السياسية إلى رأي أخير يوضّح ماهيته، ومن ثمّ، لا تزال تتباين في تحديد معالمه ومضمونه الأنظمة السياسية عبر العالم؛ بل عبر أحزاب الدولة الواحدة"[1].

لقد كان ظهور الإسلام بمبادئه النقية، وسماحته الواسعة، نقطة تحوّل واضحة في تاريخ الإنسانية، نحو إرساء مضمون واضح للمواطنة، في دولة تؤمن بحق الآخر عقدياً، وفكرياً، وعرقياً، وعلى الأصعدة كافة، في العيش تحت سقف وطن واحد، تتكفّل الدولة فيه تحقيق العدل والمساواة للجميع، ولئن كان تطبيق مفهوم المواطنة قد مر في التاريخ الإسلامي بعدّة تحولات تنتقص من قيمة المسلمين، وتبيّن عدم تأثرهم بالمبادئ التي دعا إليها الإسلام، فإنّنا نعتقد أنّ هذه التحولات كان لها نصيب كبير من التأثير، فيما يشهده الواقع الإسلامي الآن، الذي صار بعيداً عن هذه المبادئ السامية، فقد استبدلت التيارات الإسلامية المتشدّدة بالدين تديناً، وبالشريعة تشريعاً، حتى أضحى الإسلام غريباً في البيئة الإسلامية متّهماً من جرّاء الأفعال التي يرتكبها مُدّعو الأصولية.

ومن ثمّ، فإنّ هذا البحث يدور حول المحاور الآتية:

- الخطاب الديني المتشدّد، المنطلق والمآل.
- الخطاب المتشدّد وضياع حقوق الإنسان.
- القانون الطبيعي والقانون الإلهي.
- انهيار مفهوم العقد الاجتماعي.
- سقوط قواعد الديمقراطية.

[1] د. محمد عثمان الخشت، فلسفة المواطنة في عصر التنوير، القاهرة، ط دار الثقافة العربية، 2012م، ص 9

- أزمة الفصل بين السلطات.
- القضاء على السلّم العالمي.
- هل تتفق مبادئ الجماعة مع مفهوم المواطنة في الفكر الغربي؟
- هل تتفق مبادئ الجماعة مع مفهوم المواطنة في الإسلام؟
- الخاتمة.

الخطاب الديني عند جماعة التكفير والهجرة:

النشأة:

جماعة التكفير والهجرة هي الجماعة، التي أطلقت على نفسها جماعة المسلمين، وقد أطلق عليها الإعلام جماعة التكفير والهجرة، نظراً إلى تبنّيها موقفين: أحدهما التكفير؛ أي تكفير المجتمع بكلّ ما فيه، ما دام خارجاً عن إطار أفكار الجماعة ومبادئها المتشدّدة، والآخر الهجرة؛ أي تطبيق مبدأ العزلة عن المجتمع، الذي نعتوه بالكفر والخروج عن الملة. ويُعدُّ هذا النهج، الذي اتبعته الجماعة، نهجاً خوارجياً، فهم يسيرون في منهجهم في التكفير على نهج الخوارج، الذين كفّروا كلّ من خرج على رأيهم ومبادئهم الداعين إليها.

وتُعدّ غياهب السجون، وأسوار المعتقلات، بداية نشأة هذه الجماعة، التي اتخذت من التشدّد منهجاً، ودرباً، وسبيلاً، وبعد الخروج من المعتقلات –إثر اعتقالات (1965م) وما بعدها، وما تبعها من إعدام سيد قطب، وبعض أتباعه في عهد جمال عبد الناصر، وتحت مظلّة مبدأ التقيّة، الذي اتخذوه للخروج من السجون[2]، حيث خُيّروا، من قبل السلطة السياسية، بين المكوث في السجن، أو الاعتراف بالسلطة السياسية، والتخلّي عن مبدأ التكفير، ومراجعة الأفكار الخاصّة بالدين والحياة، فاختار بعضهم الخيار الثاني تقيّة– تشكلت أفكار الجماعة في صورتها النهائية، وكثر عددها، بعدما بدأت تلملم الأتباع، من هنا ومن هناك، وكانت تعوّل، بالأساس، على الشباب، باعتباره صيداً سهلاً في تطبيق أفكار الجماعة[3].

إلا أنّه يمكن القول: إنّ هناك شخصيتين كانتا المحرّك الأساس لتوجهات هذه الجماعة، وتشكيل مبادئها؛ الأولى: علي إسماعيل، وكان أمير أتباع الجماعة داخل السجن، وكان أحد خريجي الأزهر، وكان شقيق عبد الفتاح إسماعيل أحد الستة الذين أُعدموا مع السيد قطب[4]، وقد صاغ هذا الشيخ أفكاره متأثراً بالخوارج، طارحاً فيها فكراً تشدّدياً، حاول أن يسبغه إطاراً شرعياً من الكتاب والسنة ليوهم الشباب بأفكاره المتشدّدة، وصحة موقف الجماعة ومبادئها، ثمّ رجع عن هذه الآراء في نهاية المطاف[5].

ويمكن القول: إنّ الشخصية الثانية في جماعة التكفير والهجرة، التي بدء ظهورها في مصر عام (1971م)، وأطلقت على نفسها اسم جماعة المسلمين، وهي الشخصية التي تولّت قيادتها، وصياغة أفكارها

---

[2] انظر: يوسف صديق، حقيقة التطرّف الديني في ضوء الكتاب والسنة، القاهرة، ط 1985م، ص ص 21-23

[3] انظر: د.نعمان السامرائي، التكفير جذوره وأسبابه، المنارة، ط1، 1404هـ، ص ص 41-47

[4] انظر: سالم البهنساوي، الحكم وقضية تكفير المسلم، ط دار الوفاء للطباعة والنشر، ص ص 29-30

[5] انظر: مانع بن حماد الجهني، الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، دار الندوة العالمية، ط السعودية، ج1، ص 333

ومبادئها النهائية، شكري مصطفى، الذي تولى إمارة الجماعة خلفاً لعلي إسماعيل، الذي راجع أفكاره، وتبرأ منها، وهو، لمن لا يعرفه، كان طالباً في كلية الزراعة، واعتُقِل في العام (1965م)، وأُدخِل السجن بتهمة انتمائه إلى جماعة الإخوان المسلمين، وفي السجن تولّدت أفكاره ونمت، واعتبر نفسه مُصلحاً عظيماً، والمهدي المنتظر، وبايعه أتباعه أميراً للمؤمنين، وقائداً لجماعة المسلمين، وانتهى الأمر به إلى أن أُعدم هو وزملاؤه من قادة الجماعة في العام (1978م) بتهمة اختطافهم، واغتيالهم الدكتور محمد حسين الذهبي، الذي كان وزيراً للأوقاف آنذاك.

المنطلق والمآل:

وتتجلّى ملامح الفكر المتشدّد، في اختيار الآراء الشاذة والمتشدّدة، التي لا تُراعي زماناً، ولا مكاناً، ولا مقاصد، ولا غايات، أو مآلات. ومن ثمّ، فإنّ المنطلق، الذي تنطلق منه، يُعَدُّ، بكل المقاييس، بعيداً عن سماحة الإسلام ويُسرِه. الأمر الذي يقودنا إلى القول إنّ هذا الفكر المتشدّد يحمل، في طياته، عوامل زواله واندحاره؛ نظراً إلى طبيعته المتشدّدة، وتكوينه الإقصائي، ورفضه الحوار مع الغير، والانفتاح على المستقبل، فهو لا يحمل سوى أفكار الصراع والصدام مع الداخل والخارج، ومحاولة فرضه على المسلمين جميعاً حول العالم لتحقيق غايته.

وتقوم أفكار الجماعة على المبادئ الآتية:

أ - تكفير من ارتكب كبيرة من الكبائر، فليس هناك، بناءً على مبدئهم هذا، أيّ نوع من أنواع التوبة أمام من ارتكب جرماً، أو ذنباً، فباب التوبة عندهم مُغلق، حتى عليهم، حيث إنّ عضو هذه الجماعة إذا ارتكب معصية، أو ذنباً، فهذا يعني أنّه خرج عن الجماعة، وخرج عن الدين، ومن ثمّ، وجب استحلال ماله، وعرضه، ودمه.

ب - ردّ الكثير من أفعال الصحابة وأقوالهم، وعليه، أيضاً، رفضوا العمل بالقياس، أو الإجماع، وقضوا على كلّ مظاهر الاجتهاد[6]، وهو الأمر، الذي ترتّب عليه رفضهم كلّ مظاهر الحياة الجديدة، التي طرأت على المجتمعات الإنسانية، بدعوى أنّها لم تكن على أيام الرسول -صلى الله عليه وسلم-، ولم يأتِ بشأنها ذكر في القرآن الكريم، أو السنة النبوية.

[6] الأمين الحاج محمد، ظاهرة التكفير في المجتمع الإسلامي، ط مكتبة دار المطبوعات الحديثة، جدة، 1992م، ص ص 145-146

ج - حصرهم الإسلام في جملة من الفرائض، ولاسيّما آيات الحدود. ومن ثمّ، فإنّ من لم يؤدِّ هذه الفرائض، أو من يقصّر في بعضها، يُعَدّ، عندهم، كافراً وخارجاً عن الجماعة؛ بل لقد اعتبر أتباع الجماعة أميرهم، حسب تسميتهم، مُصلحاً اجتماعياً، وربّما أوصله بعضهم إلى المهدي المنتظر، ومن ثمّ، فقد بايعوه أميراً لهم، وقائداً عسكرياً في هجرتهم وجهادهم المزعوم[7].

د - ارتكزت هذه الجماعة على ما يُسمّى قاعدة التوقّف والتبيّن، وهي القاعدة التي تذهب إلى التوقف عن الحكم على الشخص بالكفر، أو الإيمان، حتى تتمّ مرحلة التبين منه، فإن قَبِل الانضمام إلى الجماعة، فهو مؤمن كامل الإيمان، وإن كان غير ذلك فهو كافر، ومن ثمّ، ليس له الحق في العيش على هذه الأرض. وهذا هو المُرتكز، الذي ارتكز عليه الأزارقة الخوارج، الذين جعلوا عدم الانضمام إليهم علامة على الكفر والفسوق، ما يعني أنّ جماعة التكفير والهجرة، كما بدت على أتباعها، كانت امتداداً طبيعياً للفكر الخوارجي المتشدّد. ومن ثمّ، فقد خالفت، بهذا، ما عليه الإسلام من سماحة، كما خالفت عدداً من النصوص الدينية، التي تدعو إلى عدم الغلو، وما عليه كذلك علماء الدين المعتدلون؛ حيث اختلفت مصادرهم، التي يأخذون عنها علمهم، كما اختلفت طرائق استدلالهم على القضايا، بما يخدم فكرهم المُغالى فيه، والذي كان سبباً رئيساً في انهيار الممالك والدول السابقة.

هـ - تقديم مبدأ الحاكمية أو السيادة - أو ما يعرف بقضية الخلافة - على غيره من الأهداف؛ لذا وجدنا أميرهم شكري مصطفي يقول، مؤكّداً هذا المبدأ: "إنّ كلّ المجتمعات القائمة مجتمعات جاهلية وكافرة قطعاً. وبيان ذلك أنّهم تركوا التحاكم إلى شرع الله، واستبدلوا به قوانين وضعية،...، بيدَ أنّ الأفراد أنفسهم لا نستطيع الحكم عليهم بالكفر؛ لعدم تبين ذلك؛ لذا فهم، فحسب، جاهليون ينتمون إلى مجتمع جاهلي، يجب التوقف في الحكم عليهم حتى يتبين إسلامهم من كفرهم"[8]، ما يعني أنّه اتخذ من مقولة الحاكمية، أو السيادة، معبَراً لتسفيه المجتمع، ونعته بالجاهلية؛ أي الكفر[9]. وتطبيق هذه المقولة على هذه الشاكلة يعني القضاء على مفهوم المواطنة كليّةً، وما يستتبعه من مفاهيم حقوق الإنسان، سواء كان طفلاً، أم امرأة، أم غيرهما.

ومن ثمّ، كان الجدير بالمواطنة، عندهم، ليس إلا عضو الجماعة. أمّا غيره من المصريين، أو الشعوب العربية غير المنتمية إلى الجماعة، فضلاً عن غير المسلمين، فليسوا مواطنين، ولا يحقُّ لهم العيش على هذه الأرض، ومن ثمّ، نجد أميرهم يتابع، قائلاً: "إنّ الالتزام بجماعة المسلمين ركن أساس كي يكون المسلم مسلماً،

---

[7] انظر: عبد الرحمن أبو الخير، ذكرياتي مع جماعة المسلمين، دار البحوث العلمية للنشر والتوزيع، الكويت، 1400هـ، ص ص 93-95

[8] بوابة الحركات الإسلامية، http://www.islamist-movements.com/2303

[9] انظر: رجب مدكور، التكفير والهجرة وجهاً لوجه، ط مكتبة الدين القيم، القاهرة، د. ت، ص ص 127-152

ونرفض ما ابتدعوه من تقاليد، وما رخصوا لأنفسهم فيه، وقد أسلموا أمرهم إلى الطاغوت، وهو الحكم بغير ما أنزل الله، واعتبروا كلّ من ينطق بالشهادتين مسلماً، وأنّ الإسلام ليس بالتلفظ بالشهادتين، ولكنّه إقرار وعمل، ومن هنا، كان المسلم، الذي يفارق جماعة المسلمين، كافراً. الإسلام الحقّ هو الذي تتبناه «جماعة المسلمين»، وهو ما كان عليه الرسول وصحابته، وعهد الخلافة الراشدة فحسب. وبعد هذا، لم يكن ثمّة إسلام صحيح على وجه الأرض حتى الآن. حياة الأسرة داخل الجماعة مترابطة ببعضها بحكم عدم الاختلاط بالعالم الخارجي"[10]. وهو -وإن بنى كلامه على مقدّمة صحيحة، وهي أنّ الإسلام ليس قولاً فحسب، وإنما قول وعمل- اتخذها مُنطلقاً للحصول على نتيجة خاطئة، وهي أنّهم الجماعة، التي تتبنى الإسلام الصحيح، على زعمهم، ومن ثمّ، استحلّوا الدّم، والعرض، والمال، بناءً على هذه النتيجة الخاطئة، وهذا يعني، في التحليل الأخير، أنّه لا مُواطنة.

و - المساجد كلّها حرام؛ لأنّها مساجد "ضرار". استناداً إلى أنّهم لا يعرفون نيّة بانيها، ومصدر أمواله، ومن ثمّ، فإنّ المساجد، التي تصحّ فيها الصلاة، عندهم، أربعة؛ هي: المسجد الحرام، والمسجد الأقصى، ومسجد قباء، والمسجد النبوي. إلا أنّه لديهم قاعدة أخرى هي قاعدة تعارض الفرائض، من خلال ترك صلاة الجمعة في جماعة، تحت دعوى أنّهم في مرحلة استضعاف، وأنّ من شروط الجمعة التمكين؛ ولأنّ المساجد بُنيت على غير هدى؛ ولأنّ شرع الله ليس قائماً بصورة كليّة تامّة، ولا بدّ من الجهاد أولاً، واستلام السلطة، وإقامة شريعة الله كاملة، ثمّ الصلاة في المساجد! وهذه كلّها تؤسّس لفكرة التكفير عندهم.

ز - وبناءً عليه، تبنوا مبدأ عزل المجتمع وهجرته، فأعلنوا المفاصلة التامّة بينهم وبين مجتمع المسلمين، الذي وصفوه بالجاهلية والكفر، ومن ثمّ، كان الامتناع عن الزواج من أفراد هذا المجتمع، تحت دعوى أنّ الله حرّم نكاح المشركات. وبناءً على ذلك، فكلّ من يرتكب معصية كافر، وكلّ معصية شر، وردّ الإجماع، ومنع التقليد، وتكفير المقلّد، ونبذ آراء الصحابة وأقوالهم، وضرورة تأدّية كلّ الفرائض، وإذا نقص فرض واحد، فقد أحبط الجميع. وعليه فكلّ مسلم بلغته دعوة جماعه المسلمين، ولم ينضمّ، كافر. وهذا من الاعتقادات الفاسدة[11]، والكافر عقابه القتل، فإنّ أصل الحكم في الكافر أنّه حلال الدّم، والمال، والعرض.

[10] بوابة الحركات الإسلامية، http://www.islamist-movements.com/2303

[11] انظر: ظاهرة العنف عند الجماعات الإسلامية، ندوة في مجلة المجتمع، العدد 1081

ح - حرّضت الجماعة أعضاءها على الهروب من أداء الخدمة العسكرية، فهو جيش يحمي المجتمع الكافر، ويحمي حكاماً طغاة لا يقيمون شرع الله، ويحمي أرض الكفار. أمّا في حالة حدوث غزو خارجي للدولة، فيتوجّب "فرار" أعضاء الجماعة للإعداد والتمكّن، ثمّ العودة إلى السلطة، ثمّ مقاتلة العدو الوافد![12].

ط - الدعوة إلى محو الأميّة دعوة يهودية، لشغل الناس بعلوم الكفر عن تعلّم الإسلام، فما العلم إلا ما يتلقونه في حلقاتهم الخاصة.

ي - العصور الإسلامية، بعد القرن الرابع الهجري، كلّها عصور كفر وجاهلية؛ لتقديسها صنم التقليد المعبود من دون الله تعالى، فعلى المسلم أن يعرف الأحكام بأدلتها، ولا يجوز لديهم التقليد في أيّ أمر من أمور الدين.

ك - غير المسلمين ليس لهم الحقّ في بلاد العروبة؛ لأنّهم كفار، والكفار، على مذهبهم، لا يجوز التواصل معهم بأيّ نوع من أنواع التواصل؛ بل الأجدر، حسب زعمهم، قتلهم واستحلال أموالهم، واعتبارها غنيمة للمسلمين[13].

هل تتحقق المواطنة في ظل هذه المبادئ المتشددة؟

تعدّ هذه المبادئ المنطلقات، التي ينطلق منها أتباع الجماعة، والتي تنطوي على بُعدٍ تشدّدي واضح يقود، في التحليل الأخير، إلى إنكار فكرة المواطنة بالكلية، فضلاً عن القضاء على غيرها من المفاهيم والمضامين، التي تقود إلى تحقيق السلم العام في المجتمع. يقول مصطفى صادق الرافعي، مبيناً خطورة اتخاذ التطرُّف منطلقاً ومرتكزاً في معالجتنا للقضايا الدينية والحياتية: "إذا كنت تشنق من يخالفك الرأي، ففي رأسك عقل اسمه الحبل، وإذا كنت تسجن من يخالفك الرأي، ففي رأسك عقل اسمه الجدار، وإذا كنت تقتل من يخالفك الرأي، ففي رأسك عقل اسمه السكين. أمّا إذا كنت تأخذ وتعطي، وتقنع وتقتنع، ففي رأسك العقل الذي اسمه العقل"[14].

ولو تمعّنا قليلاً أمام هذه المبادئ، التي تنطلق منها جماعة التكفير والهجرة، لوجدنا خطورة ما يترتّب عليها، سواء على المسلم، أم غير المسلم، مما ينسف كليّةً مبدأ المواطنة، الذي تقرّه المواثيق الدولية، وجماعات

---

[12] انظر: محمد حامد الناصر، بدع الاعتقاد، مطبعة الأنجلو، القاهرة، 1993م، ص ص 105-106

[13] انظر: محمد سرور زين العابدين، التوقف والتبين، دار الجابية، لندن، ط1431،4هـ، ص 15

[14] مصطفى صادق الرافعي، وحي القلم، المكتبة العصرية، ط القاهرة، 2002م، ج1، ص 233

حقوق الإنسان؛ بل يقرّه الإسلام، منذ أكثر من أربعة عشر قرناً. ذلك أنّ اعتبار من ارتكب كبيرة، أو إثماً، يُعدُّ في عداد الكفار، فيجب، على ظنهم، إهدار دمه، وهذا يعني أنّ غير المسلم ليس له مكان في المجتمع، حسب نظرتهم الخاطئة أيضاً، ومن ثمّ يضيق مفهوم المواطنة عند هذه الجماعة، فلا يدخل في حوزته إلا من طبّق مبادئ الجماعة وقواعدها. أمّا من ارتكب ذنباً، وهو، بذلك، عندهم، غير مسلم، فهو ليس في عداد المواطنين المستحقين العيش في الوطن.

القضاء على فكرة التعايش السلمي:

فهمّنا ممّا سبق أنّ المبادئ، التي يقوم عليها فكر جماعة التكفير والهجرة يقضي كليّةً على مفهوم المواطنة، ومن ثمّ، تبقى فكرة التعايش السلمي المشترك إحدى الفكر التي تتهاوى تحت أقدام هذا الفكر، لاسيما أنّ تلك الجماعة حكمت بكفر من خالفها، وأنّ هذا الكافر جزاؤه القتل[15]، وعلى ذلك، أباحوا قتل المسيحي المواطن في بلاد الإسلام؛ بل أباحوا قتل المسلمين، وغير المسلمين، الذين لم يقبلوا دعوتهم، ولم ينضموا إليها، فالمجتمع، عندهم، كافر ويُقتل عن بكرة أبيه، يقول أحد المنظّرين لفكرهم: "والأصل، عندهم، أنّ المجتمع بعمومه رابته راية كفر، ما دام يحكم بغير ما أنزل الله، في السياسة، والاقتصاد، والاجتماع، ولو صحّت عقيدة جمهور المسلمين لغيّروا واقعهم"[16].

القضاء على فكرة الانتماء:

يُعَدُّ امتهان قيمة الانتماء الوطني لدى الإنسان إحدى النتائج السيئة، التي تنشأ عن هذا التيار المتشدّد، ويعدّ القضاء عليها قضاءً على أهمّ سمة من سمات المواطنة، فإذا كانت المواطنة الحقيقية تعني، في أبسط صورها، عدم التمييز بين المواطنين في الدولة الواحدة على أساس الدين، أو اللون، أو العِرق، أو الجنس، إلا أنّ هذه الجماعة جعلت من الدين أساساً للانتماء، ولم يَدر في خلدها أنّ هناك فرقاً بين من على المسالمة، ومَن يتّخذ منطق المحاربة سبيلاً، مع أنّ هذا مخالف لما عليه الإسلام ذاته، فلم يفرّق بين الناس على أساس الدين، وإنّما فرّق بينهم على أساس المحاربة والمسالمة، فمن سالم، فله حقوق المواطنة - وإن لم تذكر، لفظاً، في المحيط الإسلامي - ومن حَارب، فقد سقطت عنه حقوقها، ويتمّ تطبيق الحكم الرادع عليه".

إذاً، الانتماء، أو المواطنة، ليست تصنيفاً على أساس الدين، وإنّما على أساس المسالمة والمحاربة؛ لأنّ الإسلام اعتبر أهل الأديان الأخرى المسالمين من أهل دار الإسلام؛ أي أنّ لهم حقّ المواطنة الكاملة، ومن

---

[15] انظر: محمد سرور زين العابدين، التوقف والتبين، ص 15

[16] انظر: المرجع السابق، ص 19

مظاهر المواطنة، المساواة بين الجميع في الدّم، والدّية، وتحريم غيبة غير المسلم، مثل تحريم غيبة المسلم"[17].

وإذا كان بعض الباحثين يذهب إلى أنّ صفة المواطنة كانت تخصّ المسلمين وحدهم، دون غيرهم، وأنّ غير المسلم كان يُعدّ من الأجانب في البيئة الإسلامية[18]، فإنّ هذا، وإن كان صفة لجماعات الغلو والتشدد في فهم الدين كجماعة التكفير والهجرة، لم يكن، بحال، المنهج الذي قصده الإسلام، أو حتى من فهم الإسلام حقيقة من أهل العصور الأولى، ذلك أنّ المسلمين، حين أعطوهم ذمتهم، فقد التزموا دفع الظلم عنهم، وصاروا من أهل دار الإسلام[19]، ما يعني أنّ مناط الاختلاف ليس الإسلام، أو عدمه، وإنما المناط هو الأمن والفزع[20].

ومن جانب ثانٍ، فإنّ وثيقة المدينة، أو دستورها، يضع أساساً جديداً لحقّ المواطنة، لا يقوم على قرابة الدّم، أو صلة العقيدة، وإنّما يتكوّن حقّ المواطنة فيه من عنصرين كلاهما إيجابي. أمّا العنصر الأول، فهو الانتماء إلى الإقليم. وأمّا العنصر الثاني، فهو الوفاء بالالتزام[21].

إزهاق مبدأ التعددية:

عدم احترام حق المواطن إنساناً:

وبناءً على تلك المنطلقات، التي انطلقت منها الجماعة، فإنها، بذلك، تنتهك حقّ المواطن إنساناً؛ بل إنّها لتمتهن قيمة الإنسان، ذلك بإباحتها قتله وسفك دمه، بينما يُعدّ ذلك، في حقيقة الأمر، مخالفةً صريحة لمنهج النبي - صلى الله تعالى عليه وسلم، فذات يوم، بينما كان جالساً، إذ مَرَّت جنازة من أمامه، فوقف، فقالوا له: إنّها جنازة يهودي، فأجابهم - صلى الله عليه وسلم -: (**أليست نفساً**)، اعترافاً منه بقيمته إنساناً، ومواطناً له حقّ المواطنة، وحقّ الإنسانية.

عدم ضمان حقّ المرأة السياسي:

تتّخذ جماعة التكفير والهجرة من النساء مجرّد وعاء للمتعة ليس إلا، فليس لها أن تخرج من بيتها؛ لأنّ خروجها يثير الفتنة، كما أنّ صوتها عورة، ومن ثمّ، ليس لها إلا أن تُحبَس في بيتها اتّقاءً لشرها؛ لأنّ الشيطان

---

[17] د. محمد عثمان الخشت، المجتمع المدني، سلسلة الشباب، الهيئة العامة لقصور الثقافة، القاهرة، ط1، 2004م، ص 35

[18] د. صبحي محمصاني، القانون والعلاقات الدولية في الإسلام، ط عالم الفكر، بيروت، 1978م، ص 123

[19] انظر: محمد بن الحسن، السير الكبير، ط مطبعة السعادة، القاهرة، 1933م، ج1، ص 140

[20] عبد الوهاب خلاف، السياسة الشرعية، ط المطبعة التوفيقية، القاهرة، 1946م، ص 77

[21] انظر: رابط الموضوع:

http://www.alukah.net/publications_competitions/0/54564/#ixzz3PfE8KaNw

يحلّ حيث تحلّ. مع أن الإسلام ذاته ضمن للمرأة حقوقاً، أعلى، وأرقى، من ذلك: حقها السياسي في **البيعة والهجرة**، فقد هاجرت المرأة إلى الحبشة، كما بايع -صلى الله عليه وسلم- النساء، بعد الفتح، وأخذ منهنّ العهد، وهذا أكبر دليل على حفظ حقّ المواطنة للنساء، باعتبارها نصف المجتمع، الذي إن أُهمل، أو تمّ الاستغناء عنه، فقد خسرنا نصف المجتمع.

عدم تقدير الآخر أو الاعتراف به:

يمكن القول إنّ المواطنة تعني تقدير الآخر ومسالمته، وعدم التدّخل في شؤونه، وتأمينه على نفسه، وما يملك، ولقد تحقّق ذلك في عهد النبوة؛ حيث استقبل الرسول نصارى نجران في مسجده، وقام على خدمتهم بنفسه، وسالمهم، وأمر بحمايتهم، وعدم التدخّل في شؤونهم الخاصّة، وأمّنهم على أنفسهم، وملّتهم، وأرضهم، وغائبهم، وشاهدهم، وبيعتهم، وصلواتهم، لا يُغيّر أسقفاً عن أسقفيَّته، ولا راهباً عن رهبانيَّته، فضلاً عن أنّه أقام صلاة الغائب على النجاشي، ملك الحبشة النصراني، يوم بلغه وفاته، تقديراً له على استقباله المسلمين المهاجرين إليه هرباً من ظلم قريش؛ حيث وصفه بأنّه الملك العادل، الذي لا يُظلم عنده أحد. وهذا المنهج لم يتخذه أعضاء جماعة التكفير والهجرة أنموذجاً يقتدون به؛ بل على العكس من ذلك تماماً، سعوا سعياً حثيثاً إلى نقيضه، فلا إكرام للآخر المختلف عقدياً، ولا مسالمة؛ بل إنّنا لا نظنُّ أنّه ما حُرقت كنيسة، ولا هُدِم دير إلا على أيدي التكفيريين، أو بإيعاز منهم. وهذا كلّه يتنافى مع مبدأ المواطنة، الذي حثَّ عليه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والذي حثَّ عليه الإسلام ذاته، فهل يتّفق تسفيه الآخر، والإجهاز عليه، وإرغامه، وربما قتله، مع مفهوم المواطنة؟!

القضاء على حريّة الاعتقاد:

لم تنتهج جماعة التكفير والهجرة نهج النبي -صلى الله عليه وسلم- ولا الصحابة الراشدين، في حماية حرية المعتقد، فقد حافظ الإسلام على معتقدات وأماكن عبادة المواطنين من غير المسلمين، تطبيقاً لقوله تعالى: [لكم دينكم ولي دين]، فكانت تعمل على حرق الكنائس، مع أنّنا لدينا حادثة تاريخية في عهد عمر بن الخطاب، فقد عاهد عمر أهالي إيلياء على ضمان أمنهم على أنفسهم، وأموالهم، وكنائسهم، لا تُهدهم، ولا ينقص منها، ولا من حيزها، ولا من صليبهم، ولا شيء من أموالهم، ولا يُكرهون على دينهم، ولا يُضار أحد منهم، وأضاف إليهم، حسب طلبهم، ألّا يسكن في إيلياء معهم أحد من اليهود. ثمّ إنّه، حين زار كنيسة القيامة، حان وقت الصلاة، فقال للبطريرك: أريد الصلاة. فقال له: صلِّ موضعك، فأبى، وصلّى على الدرجة، التي على باب الكنيسة، منفرداً، وخشي إن صلّى داخل الكنيسة أن يقتدي به المسلمون، ويصير لهم الأمر إلى أخذ الكنيسة، مدّعين أنّه هنا صلّى عمر، وكتب لهم ألا يجمع على الدرجة للصلاة، ولا يؤذن عليها، فهذا هو منهج الإسلام،

الذي دعا أوّل ما دعا إلى المواطنة، وحماية حقوق المواطن غير المسلم، في حين يخالفه أهل التشدّد، ورواد التطرّف، وأرباب المغالاة.

انهيار مفهوم العقد الاجتماعي:

إنّ المجتمع، عند جماعة التكفير والهجرة، جاهليٌّ لا يختلف عن تلك الجاهلية، التي عاصرها سيدنا محمد -صلى الله عليه وسلم- وكل الناس، عندهم، كفار مرتدّون، إلّا من انتسب إلى جماعتهم، وهذا يعني أنّهم يكفّرون الشعب المصري، بغالبيّته، فضلاً عن بقية الشعوب، ومن ثمّ، لا مودّة، ولا إحسان، ولا توادّ، عندهم، ومن ثمّ، هم في حالة حرب[22]. وبناءً عليه، اتخذوا مبدأ الانعزال عن المجتمع، وكان قوام هذه التوجّه الانعزالي[23]:

أ - هجرة ما نهى الله عنه من آلهة تُعبد غير الله، وهجرة المعاصي التي نرتكبها.

ب - هجرة معابد غير المسلمين، والمسلم، عندهم، هو المنتمي إلى جماعة المسلمين فحسب. ومن ثمّ، هجروا مساجد المسلمين، وتركوا الصلاة فيها، وتركوا الجمعة.

ج – هجرة العادات، والتقاليد، والملابس، والأزياء، ودور اللهو، والنوادي، واعتزال الناس.

د - هجرة الوطن كلّه إلى أرض لا يُعبَدُ فيها إلا الله، على ظنّهم أن نتبرأ من كلّ شيء فيها، فتنزل اللعنات على المجتمع الكافر الماجن، وتنجو فحسب (جماعة المسلمين).

هـ - هجر مصر، حتى يتمكّنوا من الإعداد في أرضٍ أخرى للعودة، ومقاتلة الكفّار حسب فكرهم، ومهاجمة النظام للاستيلاء على الحكم بالقوة؛ بل هجر المجتمعات المسلمة من حولهم مطلقاً.

و - الإسلام دعوة تنتشر، ثمّ هجرة أرض الكفار إلى أرض أخرى (قد تكون صحراء سيناء مثلاً) لا يُعبد فيها إلا الله، ثمّ الإعداد لقتال الكفار، ثمّ العودة، والجهاد، وقتال الكفار.

ز - أن تهجر الزوجة زوجها، إذا أرادت أن تنضمّ إلى الجماعة، دون طلاق، ثمّ تتزوج من غيره؛ شرط أن يكون من أعضاء جماعة المسلمين (التكفير والهجرة).

---

[22] انظر: التوقف والتبين، ص 20

[23] بوابة الحركات الإسلامية، http://www.islamist-movements.com/2303

وهذه كلّها تُعدُّ ضرباً لمفهوم المواطنة، وهدماً له من الأساس؛ بل إنّهم يغالون، حتى إنّهم لا يصلّون على المسلم المتوفّى، الذي لم ينضمّ إلى جماعتهم، كما لا يجوز التواصل، والتحابب، والتعاطف، والتواد، إلا مع من سار على دربهم، واقتفى أثرهم. ما يعني أنّ موقفهم من مبدأ المواطنة كان موقفاً سلبياً، بدرجة لا يمكن وصفها. "وقصارى القول إنّ أهل التوقف، وهم جماعة التكفير والهجرة، لا يغيثون الملهوف، ولا يساعدون المحتاج، ولا يأمرون بالمعروف، ولا ينهون عن المنكر، ولمثل هذه الصفات الرائعة، اختار الله العرب، وجعل فيهم الرسالة، التي ختم الله بها الرسالات، وكان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قدوة لنا في هذه الخصال الطيبة، فاتّباع سنّة المصطفى، والتزام الفطرة، التي كان عليها العرب، خير لهؤلاء من السبل المعوجة"[24]؛ بل إنّهم أجازوا الاستيلاء على أموال غير المسلمين، فضلاً عن الاستيلاء على أموال المسلمين غير المنتمين إلى جماعتهم، بدعوى أنّهم في حالة حرب، وهذه غنائمهم التي ربحوها منها.

بل قد وصل الأمر بهم إلى أن تعمل المرأة جاسوسة على زوجها لدى الأمير، وأن يعمل الرجل، كذلك، جاسوساً على زوجته لديه: "تُراقب المرأة زوجها، فإذا عمل عملاً، أو قال قولاً، يتعارض مع أفكار الجماعة وتعليماتها، بلّغت عنه الإمام، ولا يجوز أن تتستّر عليه، وكذلك الرجل، يراقب زوجه، ويبلّغ عنها الإمام إذا اقتضى الأمر"[25].

المواطنة تتنافى مع مبدئهم في وجوب الهجرة والعزلة:

تتبنّى الجماعة مبدأ هجر الوظائف الحكومية، وهجر العمل في مؤسسات المجتمع، وتحريم مزاولة أيّ عمل، فيما يطلقون عليه (المجتمع الجاهلي)، وهو كلّ من سوى جماعتهم[26]، مع أنّ المواطنة الحقيقية هي التي تقوم على أساس من التفاعل والتواصل بين أبناء الوطن الواحد.

الدعوة إلى الأميّة، ومحاربة التعليم:

حاربت جماعة التكفير والهجرة التعليم، وقامت بهجر التعلُّم والتعليم، وتحريم الدخول في الجامعات والمدارس[27]، وذلك بدعوى أنّ النبي –صلى الله عليه وسلم– والصحابة، كانوا أُميين، إلا النادر، وأنّه لا يمكن التوفيق بين طلب العلوم الدنيوية، وبين عبادة الله تعالى بالصلاة، والصوم، والحجّ، والدعاء، والذّكر، وتلاوة

---

[24] التوقف والتبين، ص 23

[25] السابق، ص 68

[26] الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، إشراف د. مانع الجهني، دار الندوة، ط4، 1420هـ.

[27] صناعة الموت، نبذة عن جماعات التكفير والهجرة، موقع العربية، تاريخ: 2010/11/2م.

كتاب الله، والجهاد، والبلاغ، وأنّه يمكن أن يتلقّى المسلم القدر الضروري من العلم الشرعي بالتلقّي المباشر، دون اللجوء إلى تعلّم القراءة والكتابة، ونحو ذلك من التلبيسات[28]. وهذا الموقف يُعدُّ إجهاضاً لأحد معطيات المواطنة القيمة؛ إذ إنّ حقَّ التعليم مكفول بحكم القوانين والدساتير في كلّ بلدان العالم، ولو كان هؤلاء يفقهون حقاً؛ لأدركوا، منذ الوهلة الأولى، أنّ الدين الإسلامي حثَّ، في أكثر من موضع، على العلم، وأهميّته، ودوره في المجتمع المسلم، ويكفي أنّ أوّل ما نزل من القرآن (اقرأ) في إشارة قوية إلى اهتمامه بالعلم، والاستزادة منه.

أزمة الفصل بين السلطات:

الحاكم أو الأمير يجمع كل السلطات:

تقوم التشريعات الدستورية على أساس الفصل بين السلطات الثلاث: التنفيذية، والتشريعية، والقضائية، ولا يصحّ أن تتغوّل إحداها على الأخريات، وإلّا تحوّل الميزان إلى ما يشبه الفوضى؛ لأن اجتماع السلطات الثلاث في شخص واحد يعني الاستبداد. وأيّ ملك، أو حاكم، استحوذ على هذه السلطات مجتمعةً، فإنّ الطغيان هو الوصف المناسب الذي يُوصف به. في حين أنّ الأمير، أو الحاكم، في جماعة التكفير والهجرة هو السلطة التنفيذية، والسلطة التشريعية، والسلطة القضائية، فهو الذي يشرّع التشريعات بما أنّه يأخذها عن السماء؛ لأنّه المهديّ المنتظر، الذي يفهم من النصوص ما لا يفهمه غيره، وهو القاضي، في الخصومات، والشكاوي، والجرائم؛ إذ لا مكان لقاضٍ يحكم بين الناس أثناء وجوده، وهو السلطة التنفيذية لكلّ التشريعات التي شرّعها، وما على الرعيّة إلا أن تسير خلفه، منفّذةً أوامره مهلّلة له. ولا شكّ في أنّ هذا كلّه يتنافى، تماماً، مع مفهوم المواطنة، والقيم السياسية التي يحتويها.

المواطنون غير متساوين جميعاً أمام تشريع الجماعة:

فللجماعة تشريعها، الذي يميزها عن غيرها من خارج أتباع الجماعة، فلعضو الجماعة أن يسرق ما شاء من الكفار - على ظنّهم - الذين لم يدخلوا جماعتهم، وأن يستحلّ أموالهم، ويأخذ ما شاء من قوتهم، وزرعهم، وما يمتلكون من أبقار وأغنام وغيره، ليأكلوها، باعتبارها غنيمة لهم، ثمّ لا يُطبّق عليهم عقاب السرقة، كما يحاولون تطبيقه على غيرهم، مع أنّ السيرة النبوية تذكر كيف جاء إلى الرسول -صلى الله عليه وسلم- يوماً، أسامة بن زيد، يستشفع في امرأة مخزوميّة شريفة كانت قد سرقت، فغضب -صلى الله عليه وسلم- وقال له: **"أتشفع في حد من حدود الله يا أسامة"**، ثمّ قَامَ فَخطَبَ قَائلاً: "إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا

[28] انظر: عبد السلام بن عبد الله السليمان، صلة الغلو في التكفير بالجريمة، رسالة ماجستير، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، 2003م، ص 20 وما بعدها.

سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدّ، وَايْمُ اللَّهِ، لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا"، فهذا هو مبدأ العدل الذي كفله الإسلام، وتكفله جميع قيم المواطنة.

الحكم لا يقوم على الشورى:

فالحاكم، أو الأمير، ينفِّذ رأيه، ولو كان خطأً، ولا يقبل الرأي السديد من المواطن الخبير، فأمره ينفّذ، وغير قابل لمجرّد النقاش من باب التشاوّر، الذي أمر به الدين، ومن يُراجع الأمير جزاؤه التنكيل، الذي قد يصل إلى حد القتل. مع أنّ المواطنة تقوم على ضرورة مراجعة الحاكم في كلّ أفعاله، وأن يكون الشعب حكماً عليه؛ بل إنّ مراجعة الحاكم إحدى الصور، التي ادخرها لنا التاريخ الإسلامي؛ ففي غزوة بدر، نزل المسلمون منزلاً للحرب، فقام الحباب بن المنذر بن الجموح، وقال للرسول - صلى الله عليه وسلم -: "أهذا منزلاً أنزلك الله، أم هو الرأي، والحرب، والمكيدة، فأجابه - صلى الله عليه وسلم - **(بل هو الرأي، والحرب، والمكيدة)**، فقال: يا رسول الله إنّ هذا ليس بمنزل، فانهض بالناس حتى نأتي أدنى ماء من القوم فننزله، ثمّ نقاتل، فنشرب، ولا يشربون، فقال: صلى الله عليه وسلم: **(لقد أشرت بالرأي)**، فقام المسلمون بالتحرّك إلى المنزل الذي أشار إليه ابن الجموح"، ما يعني أن الرسول أخذ برأي أحد المواطنين المسلمين ممن لديهم الخبرة. الأمر ذاته حدث في غزوة الخندق، حين اقترح سلمان الفارسي، وهو غير عربي، فكرة حفر الخندق، ولم تكن تعرف العرب ذلك في حروبها، فحفر المسلمون الخندق، وأخذ الرسول برأي مواطن من الفرس صاحب خبرة.

وعندما بويع أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - بالخلافة، صعد المنبر، وخطب بالناس، قائلاً: وُلِّيت عليكم، ولست بخيركم، فإن أحسنت فأعينوني، وإن أخطأت فقوّموني، وهذا إقرار من الخليفة بأنّه مواطن، وأنّ من حقّه على مواطنيه النُصح وتسدّيد رأيه وعمله، ومن حقّهم عليه أن يسمع نصيحتهم، ما دامت في حيّز الصواب.

وفي عهد عمر، خطب عمر، يوماً، بعد أن اختُير أميراً للمؤمنين، فقال: إنّي أخاف أن أُخطئ، فلا يردّني أحدٌ منكم تعظّيماً لي، فيجيبه حذيفة: والله لو رأيناك خرجت عن الحقّ لرددناك إليه، فيفرح عمر، ويقول: الحمد لله الذي جعل لي أصحاباً يقوّموني إذا أخطأت، ما يعني أنّه ضمن لهم حق الاعتراض عليه، وعلى سياسته، ما دامت في غير صالح الشعب، وهذا أصل من أصول المواطنة.

وعندما صعد المنبر ليخطب بالناس، ينهض سلمان، وهو يقول: "والله لا نسمع، والله لا نسمع، فيسأله: ولِمَ يا سلمان، فيجيبه سلمان لأنّك ميّزت نفسك علينا في الدنيا، وأعطيت كُلّاً منّا بُردة واحدة، وأخذت أنت بُردتين، فيهتف عمر: أين عبد الله بن عمر، فينهض عبد الله، فيطلب منه عمر أن يخبر الناس من صاحب البردة

الثانية، فيقول عبد الله: أنا يا أمير المؤمنين، فيخاطب عمر الناس بقوله: إنّكم تعلمون أنّني رجل طوال، ولقد جاءت بُردتي قصيرة، فأعطاني عبد الله بردته، فأطلت بها بُردتي. فيقول سلمان: الحمد لله، الآن نسمع، ونطيع، يا أمير المؤمنين"، ما يعني أنّ سلمان الفارسي، غير عربي، يعترض على أمير المؤمنين، مُستخدِماً حقّ المواطنة المكفول له في ذلك، فيقبل عمر اعتراضه، ويصحّح من خطئه.

القضاء على حقوق الإنسان:

فإذا كان ميثاق حقوق الإنسان يقوم على مبدأ الكرامة لجميع البشر، وتساويهم، واحترام الإنسان، والحريات الأساسية للناس جميعاً دون تمييز، على أساس الدين، أو الجنس، أو العرق، أو اللغة[29]، فإنّ ميثاق جماعة التكفير والهجرة يقوم، بالأساس، على التمييز العنصري بين أعضاء الجماعة، وغيرها، ممّن لم ينضمّوا إليها، سواء أكانوا مسلمين أم مسيحيين، أم غيرهم[30].

فمواطنة الجماعة تعني تغليب عضو الجماعة، ولو كان مُخطئاً، على غيره من غير أتباع الجماعة، فالولاء ليس لقيمة الوطن، وإنّما الولاء في الانضمام إلى الجماعة[31]، مع أنّ هذا يُخالف الإسلام ذاته، فقد حفظ الإسلام حقّ المواطنة لغير المسلم، وانتصر له إذا ظُلِم، وإنّ قصة قبطي مصر خير دليل على ذلك، عندما دخل على عمر بن الخطاب مستغيثاً به، ليأخذ له حقّه من محمد بن عمرو بن العاص والي مصر، حيث كان محمد قد أوجع القبطي ضرباً بالسوط، عندما سبقه في سباق الخيل، فأخذ له عمر حقّه من عمرو بن العاص، وابنه، في تعظيم واضح لمبدأ العدل بين المواطنين، وإن اختلفت العقيدة، أو الإيديولوجيا، أو الرأي، أو العرق، أو الجنس.

كما أسقط عُمَر، أمير المسلمين، الجزية عن الذميّ في حالة عجزه؛ لأنّه مواطن، وجعل له عطاء كأيّ مواطن مسلم. ويُعَدّ ذلك أوّل معاش استثنائي، في التاريخ، يُدفع بسبب العجز عن العمل، أو كِبَر السن.

القضاء على السلم العالمي:

يمكن القول، بناءً على ما سبق، إنّ الفكر المتشدّد، والصدام الفكري والعقائدي، الذي تبنته جماعة التكفير والهجرة، زاد انتشاره خلال السنوات القليلة الماضية، من خلال بعض الجماعات الدينية المسلحة، التي اتخذت من الدين سبيلاً للوصول إلى السلطة، كجماعة القاعدة، وداعش، وغيرهما، بما يهدّد، بشكل كبير،

---

[29] إعلان الأمم المتحدة للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 1904م، (د – 18) المؤرّخ في 20تشرين الثاني/ نوفمبر 1963م، ص 1

[30] انظر: سالم البهنساوي، الحكم وقضية التكفير، ص 15

[31] انظر: سالم البهنساوي، الحكم وقضية التكفير، ص 15

السلام الاجتماعي داخل الكثير من المجتمعات العربية والعالمية، وهذا ما حدا ببعض المؤسسات الدينية إلى إصدار فتاوى تنقد هذا الاتجاه المغالي، وتحذِّر من مغبة الانجرار خلفه، ومن تلك المؤسسات دار الإفتاء المصرية، التي أصدرت، مؤخراً، تقريراً عن الفكر المتشدّد، وأسسه التي يَبني عليها مقولاته، وأفكاره، وسُبل مواجهتها.

ونحن نعزو إلى ذلك الفكر المتشدّد، عند جماعة التكفير والهجرة، تلك التغيرات التي شهدتها المنطقة، خلال السنوات الماضية، وما رافقها من أحداث شهدتها دول عربية عدة، دفعت من أُطلق عليهم الجهاديون إلى الواجهة مرّة أخرى، وأعادت أصحاب الفكر المتشدّد إلى دائرة التأثير في مجريات الأحداث في المنطقة، لاسيّما مع انتقال شباب للقتال، أو ما أُطلق عليه الجهاد، هنا، أو هناك، ليعودوا إلى بلدانهم محمّلين بأفكار تكفيريّة تفتُّت عضد المجتمع، وتنال من أمنه واستقراره.

بل إنّه يمكن القول: إنّ الفكر المتشدّد، عند جماعة التكفير والهجرة، يؤسَّسَ على نظرية صدام وصراع أصحاب الأديان والثقافات المختلفة، بدلاً من الحوار، والتعارف، والتآلف، الذي أمر به الإسلام، وحثّ عليه الشرع الحنيف، وهو ما يتجلّى في مواقف أصحاب هذا الفكر تجاه الآخر عموماً، حيث يرى أصحاب هذا الفكر المنحرف أنّ العالم الإسلامي يتصارع مع أصحاب الديانات والثقافات الأخرى من أجل الوجود والاستمرار، وهو ما يبرّر، من وجهة نظرهم، الجرائم التي تُرتَكب بحق كلّ من هو غير مسلم. مع أنّ الإسلام نهى عن التشدّد، والغلظة، والتطرّف[32].

وممّا يدل على أنّ فكر جماعة التكفير والهجرة، ومن سار على دربها، من تيارات اليوم المتشدّدة دينياً، يقضي على السلم العالمي، أنّ أصحاب هذا الفكر لا يعترفون بالحدود بين الدول الإسلامية؛ إذ يعتبرون أنّ العالم كلّه دولة واحدة، تُقام في ظلّ أممية إسلامية، حسب زعمهم، تعيد مجد الأمة، وريادتها، وتساعد المسلمين في الذود عن دينهم ونشره، وهو الأمر المخالف للواقع الآن؛ لذا يستبيح المتشدّدون حدود الدول وأراضيها، في مسعى منهم لإقامة إمارات إسلامية، حسب تصورهم. مع أنّ واقع الأمر يقودنا إلى أنّ فكرة الجمع بين الدول الإسلامية لها من البدائل الكثير، الأمر الذي يكشف عن تهافت هذا التوجُّه المتشدّد.

[32] يوسف القرضاوي، الصحوة الإسلامية بين الجمود والتطرّف، ط دار الصحوة الأولى، 1990م، ص ص 18-19

القانون الطبيعي والقانون الإلهي:

يقوم فكر جماعة التكفير والهجرة على عدم الامتثال للقانون الطبيعي، باعتباره قانوناً بشرياً تحت أيّ ظرف من الظروف[33]، مع أنّ واقع الأمر يقودنا إلى أنّ النصوص الدينية لم تأتِ بكلّ شيء؛ بل أتاحت مبدأ التفكير، وإعمال العقل، والإتيان بما يناسب الناس من تشريعات قانونية تواكب ما طرأ على العالم من محدثات، وهذا نتيجة منطقية لما ذهبت إليه الجماعة من رفض الاجتهاد، ومبدأ القياس، ومن ثم الوقوف على ما جاء في الكتاب والسنّة فحسب، ومن ثمّ، فإن هذا الفكر اتّجه إلى اتخاذ عدد من الإجراءات، التي تتناقض مع فكرة المواطنة، كأن يُبيح لنفسه الامتناع عن دفع الفواتير المستحقّة للدولة، سواء أكانت فواتير للكهرباء، أم فواتير المياه، والتهرُّب من سداد الضرائب، بزعم أنّ الدولة كافرة، ولا يجوز التعامل معها، كما أصدر لنفسه فتاوى بعدم جواز الاحتكام إلى قوانينها الوضعية ومحاكمها (الوثنية).

وبناءً على قانونهم، الذي ادّعوا له الألوهية، فإنّهم يفتون بوجوب مقاتلة رجال الأمن، بوصفهم حرّاساً للطائفة المارقة عن تطبيق الشريعة، على اعتبار أنّ من يعاون الكافر كافر؛ بل يُفتون، أيضاً، بجواز قتل غير المسلمين المدنيين من النساء والأطفال بدعوى إضعاف شوكة (العدو الكافر). ويسعى أصحاب هذا الفكر إلى اغتيال الشخصيات المهمة، من سياسيين، وعسكريين، ومفكرين، وإعلاميين، وضرب الاقتصاد عن طريق الاعتداء على السياح والمنشآت السياحية، وضرب البنوك، واستهداف الأقباط تحت مظلّة قانونهم المزعوم[34].

سقوط قواعد الديمقراطية:

ويمكن القول، إنّ المتشدّدين، كما تمثّلهم، في ذلك، جماعة التكفير والهجرة، يعدّون الديمقراطية كُفراً، لأنّها، في نظرهم، تشريع يُضاهي تشريع الله، وتساوي بين المسلم والكافر، والبريء والفاجر، وتمنحهم حقوقاً متساوية في الترشُّح والتصويت، كما يحرِّم المتشددون المشاركة أو العمل في مؤسسات الدولة، كالجيش والشرطة.

وعليه تمنع جماعة التكفير والهجرة مجرّد المشاركة في الانتخابات، والاستفتاءات، وغيرها من الاستحقاقات التي تفرضها النظم الديمقراطية الحديثة.

---

[33] انظر: سالم البهنساوي، الحكم وقضية التكفير، ص 15

[34] انظر: ناصر العقل، الغلو في الدين، ط السعودية، د.ت، ص ص 102-111

وإذا كان المتشدّدون يعلنون، في السابق، قتال (العدو البعيد)، وهم اليهود والصليبيون، على حدِّ قولهم، قبل قتال (العدو القريب)، وهو الأنظمة السياسية الموجودة في المنطقة، كما يدّعون، فقد تطوّر هذا الفكر لدى المتشددين الجدد، حيث أصبح قتال (العدو القريب)، وهو الأنظمة السياسية القائمة، مُقدّماً على قتال (العدو البعيد)، وهو الأمر الذي يُنذر بموجة كبيرة من الأحداث وأعمال العنف ضد المجتمعات والنُّظم السياسية القائمة.

هل تتفق مبادئ الجماعة مع مفهوم المواطنة في الفكر الغربي؟

يمكن القول إنّ مفهوم المواطنة، في الفكر الغربي، لا يتّفق مُطلقاً مع تلك النزعة التعصبية عند هذه الجماعة، فقد مرّ مفهوم المواطنة في الفكر الغربي بمجموعة من العقبات، حتى تشكّل بصورته، التي وصل إليها الآن، وقد أرساه عدد من المفكرين، على مرّ تاريخ الفكر الغربي، ما يعني أنّه لم يكن نبتاً بلا بذر، أو طرحاً بلا حرث؛ بل كان تاريخ المواطَنة يرتبط ارتباطاً وثيقاً في أوروبة بتاريخ الحداثة؛ إذ لا نستطيع أن ننظر إلى المواطنة بمعزل عن الحداثة، فقد كانت كلّ مرحلة تاريخية من تاريخ الحداثة تعبيراً حقيقياً عن المراحل التاريخية، التي مرّت بها المواطنة، فهما كالتوءم المُلتصق، لا ينفكّ أحدهما عن الآخر، وإن حدث هذا ماتا بلا عودة، وسقطا دون نهوض. فهل نستطيع أن نغفل عصر النهضة في إيطاليا، في القرن السادس عشر؟ أم هل نغفل عصر التنوير بدءاً من بيكون؟ أم نغفل عصر فلسفة الأنوار في كلّ من ألمانيا وإنجلترا، عند كلّ من كانط وهيوم؟

ومن ثمّ يمكن القول: إنّ مفهوم المواطنة، في الفكر الغربي، صار ذا أبعاد واضحة، فهو، في التحليل الأخير، المعنى الأساسي، والمبنى الرئيس، الذي يضمّ معاني الحقوق والواجبات دون تمييز على أساس الدين، أو اللون، أو العِرق، أو اللغة، أو على أساس غيرها من أنواع التمييزات، التي لا تُوجد إلا في دول التخلّف ومجتمعات الأنا فحسب.

ونحن نرى، من جانبنا، أنّ مفهوم المواطنة، في الفكر الغربي، له جذوره التي سيق منها، وقد انتهى به هذا إلى الصورة، التي تكوّنت في الفكر الغربي الآن، فقد انطلق المفهوم إلى إقرار مبادئ حقوق الإنسان على مستوياتها كافة؛ السياسية، والاقتصادية، وحقوق التقاضي، والحقوق الفكرية، والحقوق العقدية، وغيرها، وهو الأمر الذي لا نجد له نصيباً عند أيّ من مفكّرينا العرب قديماً، حتى بدا المصطلح وكأنه غريب، في واقعه النظري، عن البيئة الإسلامية، على الرغم من أنّ مضامين مفهوم المواطنة نجد لها مجالاً واسعاً داخل النص الديني المقدّس.

ومن ثمّ انتهى مفهوم المواطنة في الغرب إلى القول بأنّها تمتّع الشخص بحقوق وواجبات، وممارستها في بقعة جغرافية معينة، لها حدود محدّدة، تُعرف في الوقت الراهن بالدولة القومية الحديثة، التي تستند إلى حكم القانون، وفي دولة المواطنة جميع المواطنين متساوون في الحقوق والواجبات؛ لا تمييز بينهم بحسب الاختلاف في الدين، أو النوع، أو اللون، أو العرق، أو الموقع الاجتماعي، ومن ثمّ، فإن القانون يحقّق المساواة داخل المجتمعات، ويفرض النظام، ويجعل العلاقات بين البشر متوقعة؛ أي تجري وفق تصوّر مُسبَق، يعرفه ويرتضيه الجميع[35].

هل تتّفق مبادئ الجماعة مع مفهوم المواطنة في الإسلام؟

مشكلتنا -نحن العرب- أنّنا لا نلتفت إلى القضية إلا عندما يلجها الفكر الغربي بالبحث والدراسة، فإذا ما أخذت القضية أو الفكر حيّزاً ما، ولو كان ضئيلاً في الفكر الغربي، وجدنا مفكرين كثراً، من بني جلدتنا، يلهثون وراء قائلها تحليلاً، ومقارنة، وربّما نقداً، على الرغم من أنّه قد تكون هذه القضية محلّ تقدير كبير من النصّ المقدّس، قرآناً وسنّة، أو محلّ تقدير من أحد مفكرينا القدامى. ونحن نَعدّ قضية المواطنة إحدى القضايا الدالة على هذا الأمر، فالنصوص المقدّسة تحتفي بمضامين قضية المواطنة، وما تكتنفها من قضايا تُعَدُّ، في التحليل الأخير، اعترافاً من القرآن والسنة بقضايا حقوق الإنسان، وتأكيداً لها. إلا أنّه يمكن القول: إنّه قد اختلفت النظرة إلى المقصود بالمواطنة في الوطن العربي والإسلامي، فهناك من نظر إلى المواطنة على أنّها حقوق فحسب؛ إذ للفرد، على هذه النظرة، أن ينال ما يشاء، كيفما يشاء، على النحو الذي يشاء، بصرف النظر عن كون هذا الفعل يتّفق مع الدين، والأعراف، والتقاليد، أم لا، وهي النظرة التي نرى أنّها لا تخدم الوطن، ولا تخدم الدين. وهناك نظرة تنظر إلى المواطنة على أنّها حقوق وواجبات، ومن ثم، هي، في نظرنا، تعبّر عن الإيمان بالتعددية، وتؤمن بالحرية المقيدة، التي تقف عند حدود الإضرار بالآخرين، وتحمل، في جعبتها، الاعتراف بحقوق الآخر، وحقوق الملكية، والحفاظ على حرية المال، والنفس، والعقيدة، وهي النظرة التي نرى أنها مقبولة ديناً وعقلاً.

ومن ثمّ، إنّ المواطن في الإسلام هو ذلك الشخص الذي اتّخذ من أحد بلاد الإسلام وطنًا له، **فالمواطن:** كلمة مشتقة من وَطَنَ يَطِنُ وطناً بالمكان، أقام به، وَطَنَ البلدَ: اتخذه وطناً، وأوطن إيطاناً بالمكان: أقام به[36]،

[35] انظر: سامح فوزي، المواطنة، مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ط1، 2007م، ص 7

[36] انظر: المعجم الوسيط، استانبول، ط المكتبة الإسلامية، د.ت، ص 1042

واستوطن البلد: اتّخذه وطناً. والوطن جمع أوطان: منزل إقامة الإنسان الذي أقام فيه[37]. ما يعني أنّ المواطن في الإسلام هو ذلك الفرد الذي اتّخذ أرض الإسلام له وطناً، سواء كان مسلماً، أم غير مسلم.

وتضع النصوص القرآنية، والأحاديث النبوية، الأُطر الرئيسة في ترسيخ مفهوم المواطنة، وهذا، بطبيعة الحال، دون استخدام المصطلح بلفظه، وإن كان مفعّلاً بمضمونه ودلالاته. فالقرآن يؤكّد مبدأ الحقوق والواجبات في قوله تعالى: [لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت]، وفي باب حريّة العقيدة، قال تعالى: [لكم دينكم ولي دين]، وفي باب تأكيد حقوق الرجل والمرأة - وهذه القضية تُعدّ أحد أركان المواطنة - قال تعالى: [للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن]، وقوله أيضاً: [ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف].

لقد بعث الله - تعالى - سيدنا محمد -صلى الله عليه وسلم- بدين الإسلام، رحمة للعالمين؛ أي لجميع الخلق، وليس للمسلمين فحسب، لقوله تعالى في القرآن الكريم: [**وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين**]، والرحمة ضد الظلم، وهي تعني إحقاق الحقّ والعدل لجميع الناس، وهي في الإسلام التساوي في حقوق المواطنة، حيث جاءت آيات القرآن الكريم تحثُّ عليها، وعلى تطبيقها، وتتوعّد من يخالفها، وقد أكّدت السنّة المشرفة حقوق المواطنة لكلّ مواطن يعيش في دار الإسلام، والأحاديث أكثر من أن تُعَد[38].

ومن تلك الآيات، التي تدعو إلى فكر المواطنة، وتحثّ عليها، في تأكيدٍ واضحٍ لرفض المغالاة والتشدّد، كما بدا جليّاً في توجُّه جماعة التكفير والهجرة، وغيرها من الجماعات التي سارت، أو لا تزال تسير على دربها نفسه:

[**الحمد لله رب العالمين**]. والآية تدلّ دلالة قاطعة على أنّ الله رب الخلق أجمعين وليس رب المسلمين فحسب.

[**إن الله يأمر بالعدل والإحسان**]. أهذا العدل، وذاك الإحسان، للمسلمين فحسب، أم لجميع المواطنين مسلمين وغير مسلمين؟

[**أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين**]، وهذا دليل واضح على أنّ الإسلام كفل حرية المعتقد لجميع المواطنين.

---

[37] انظر: ابن منظور، لسان العرب، بيروت، دار صادر، ط1، د.ت، ج13، ص 451

[38] محمد نهى شيط، حقوق المواطنة في الإسلام، على الرابط الآتي بتاريخ 7 تشرين الأول/ أكتوبر 2009م:
http://aleppo culture.org/home3/modules.php?name=News&file=article&sid=139

[**وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل**]، أوصى بحكم العدل للجميع.

[**لا يجرمنكم شنآن قوم على ألا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للتقوى**]، أمرٌ من الله - تعالى - بالعدل حتى مع التخاصم والشحناء.

[**وأوفوا بالعهد إذا عاهدتم**]. أمر الله - تعالى - هنا، بالوفاء بالعهد، ولو مع غير المسلم.

[**ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين**]، نهيٌ عن الاعتداء على حقّ الآخر أيّاً كان معتقده.

[**إن الله لا يظلم الناس شيئاً ولكن الناس أنفسهم يظلمون**]، ليعلم كلّ البشر أن الظلم من الناس، وليس من الله تعالى.

وتحمل الأحاديث النبوية القدر ذاته من الاعتراف بقيمة المواطنة، منها أقوال الرسول صلى الله عليه وسلم:

ففي الحديث القدسي: "**أنّ الله - تعالى - قال: يا عبادي إنّي حرّمت الظلم على نفسي، وجعلته بينكم محرّماً فلا تظالموا**".

"**الظلم ظلمات يوم القيامة**"، وذلك سواء أكان المظلوم مسلماً، أم يدين بدين آخر.

وعن معنى العصبية قال: "**إن تعين قومك على الظلم**"، وهذا فيه تأكيد نفي الإرهاب الاجتماعي المتمثل في ظلم الناس على اختلاف عقائدهم.

"**عدل ساعة خير من عبادة سبعين سنة**"، والحديث فيه تأكيد ضمان السلم الاجتماعي بين المواطنين كافة، وليس بين المسلمين فحسب، وهذا السلم لن يتأتّى إلا بالعدل.

"**والله لا يؤمن. والله لا يؤمن. والله لا يؤمن مَن بات شبعان وجاره جائع**"، وفي الحديث نفى الله اكتمال الإيمان عمّن بات وجاره، أيّ جار، وتحت أي معتقد، فقير يتلوّى من الجوع.

بل إنّ من أقوى الأدلة، التي تؤكّد احترام الإسلام لحقوق المواطنة، قول الرسول صلى الله عليه وسلم:

"**من آذى ذميّاً فقد آذاني**".

"**من آذى ذميّاً فأنا حجيجه يوم القيامة**".

"من قتل رجلاً من أهل الذّمة لم يجد ريح الجنة، وإنّ ريحها ليوجد من مسيرة سبعين عاماً".

"لا فضل لعربي على أعجمي، ولا لأحمر على أسود، إلا بالتقوى".

الخاتمة:

وبناءً عليه، يمكن القول: أفكار جماعة التكفير والهجرة لا تتّفق مع مبادئ المواطنة في الفكر الغربي، ولا في الإسلام؛ إذ إنّ الإسلام برافديه القرآن والسنة، كان له الأسبقية في مجال الاعتراف بقيمة المواطنة نظراً وتطبيقاً، فالإسلام اهتمّ بقيمة المواطن مواطناً، وليس كونه مسلماً فحسب، فقد كانت مبادئه تعبيراً عن ذلك، ومن ثم وجدنا دعوة صريحة إلى العدل والمساواة، واحترام حقوق المسلم وغير المسلم، ومن ثمّ، نعتقد أن الظلم الواقع على الإسلام، الآن، من قبل الغرب، إلى الحدِّ الذي وصفوا فيه الإسلام بأنّه دين إرهاب، يعود إلى سبب جوهري - نعلم أنّ هناك سبباً تعصبيّاً تظهر فيه صورة الغرب المتوحش - وهذا السبب الجوهري هو المسلمون أنفسهم، فجماعة التكفير والهجرة، ومَن على شاكلتها، هم سبب تلك النظرة، التي ينظر بها الغربيون إلى الإسلام، بسبب ما يفعله المتشدّدون من المتأسلمين، الذين جعلوا الدين تديناً، والعبادة عادة، والطاعة تطوعاً، فكيف يُقتل غير المسلم، في عصرنا، باسم الإسلام؟! وكيف تُغتال الحقوق باسم الدين؟! وكيف تُنتهك الأعراض باسم الجهاد؟! والحقّ أنّ نصوص القرآن ذاته لتشهد ببراءة الإسلام من أفعال هؤلاء.

وإذا كانت فلسفة التواصل والتعايش مع الآخر تبدو أمراً ضرورياً وملحاً، في العصر الراهن، حتى نواجه جحافل العنف، التي بدأت تطفو على السطح بسبب التعصب والدوغماطيقية. فإنّنا نرى أن تلك الجماعة كانت عودة إلى حدود الماضي بكلّ إشكاليّاته، وأدرانه، وسوءاته، ولم تتجاوزه؛ بل كانت عامل تعميق له، فلم تكن تنظر إلى الآخر على أنّه جزء لا يتجزأ من كلّ كبير قوامه حضارة نشأت في ظلّ الدولة الإسلامية، وأسهمت في بناء حضارة أوروبة، الآن، التي يرنو إليها القاصي والداني. إنّه من اللازم أن يدرك كلّ منا دوره الحقيقي المنوط القيام به اتجاه تلك الجماعة المتشددة، وهو الدور الذي ينبغي أن يضطلع به كلّ مسلم؛ بل كلّ إنسان غيور على إنسانيته؛ إذ لم تذهب هذه الجماعة إلى إحداث حالة من الوفاق بين حضارتين: حضارة إسلامية وحضارة غربية، أو -إن شئنا الدقة- حضارة إنسانية واحدة لها فروع: فرع إسلامي، وفرع مسيحي، وفرع فرعوني، وفرع فارسي... إلخ.

لذا كان من واجب المفكرين أن يسهموا بآرائهم في قضايا مؤثِّرة، وإشكاليات جمّة: كإطلاق سراح الدين من تلك الأفكار والجماعات، والعودة إلى فكرة التسامح بين الأديان، كتأكيد المبادئ التي يشترك فيها الإسلام

والمسيحية. وهذا يُمثّل لنا حصناً حصيناً في التصدي للتطرّف الديني بكلّ أشكاله، والتطرّف العلماني بكلّ أشكاله أيضاً، ومواجهة الصراعات المسلّحة بالفكر، والعقل، واللين.

MominounWithoutBorders

@ Mominoun_sm

Mominoun

الرباط – المملكة المغربية

ص.ب : 10569

هـاتـف: 00212537779954

فاكس: 00212537778827

info@mominoun.com

www.mominoun.com